



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الجمعية العامة للويبو

الدورة السادسة والثلاثون (الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة)

جنيف، من ٢٢ إلى ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨

تقرير عن دورتي اللجنة المعنية بالتنمية
والملكية الفكرية

من إعداد الأمانة

١- قرّرت الجمعية العامة، في دورتها التي انعقدت في سبتمبر/أيلول - أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧، اعتماد التوصيات الرامية إلى اتخاذ تدابير كما وردت في الاقتراحات الخمسة والأربعين والعمل على التنفيذ الفوري للاقتراحات التسعة عشر التي حددها رئيس اللجنة المؤقتة، بالتشاور مع الدول الأعضاء والأمانة. وقررت الجمعية العامة أيضا إنشاء لجنة معنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) للاضطلاع بما يلي:

(أ) وضع برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة؛

(ب) ورصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة وتقييم تنفيذها ومناقشته ورفع تقارير عنه والتنسيق مع الهيئات المعنية في الويبو لذلك الغرض؛

(ج) وبحث القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية كما اتفقت عليها اللجنة وكذلك القضايا التي تحددها الجمعية العامة.

وتقرر أيضا أن ترفع اللجنة تقريرا سنويا مع أي توصيات قد ترغب في تقديمها إلى الجمعية

العامة.

٢- وانهقدت الدورة الأولى للجنة في الفترة الممتدة من ٣ إلى ٧ مارس/آذار ٢٠٠٨. وشاركت في الدورة ١٠٠ دولة عضو وسبع منظمات حكومية دولية وثلاثون منظمة غير حكومية. وانتخبت اللجنة بالإجماع السيد السفير تريفور كلارك، الممثل الدائم لبربادوس، رئيساً للدورة، والسيد موراتيبيك أزيمكييف، نائب الممثل الدائم لغيرغيزستان، والسيد خابيير ألفونسو مورينو راموس، مدير إدارة التنسيق القانوني والعلاقات الدولية لمكتب إسبانيا للبراءات والعلامات، نائبين للرئيس.

٣- واعتمدت اللجنة نظامها الداخلي الوارد في الوثيقة CDIP/1/2 وناقشت وثيقة العمل الأولية التي أعدها رئيس اللجنة المؤقتة بالتشاور مع منسقي المجموعات الإقليمية والدول الأعضاء وأمانة الويبو، وقررت استخدامها كوثيقة من وثائق عملها (CDIP/1/3). وناقشت الوفود التوصيات المعتمدة رقم ٢ و ٥ و ٨ و ٩ و ١٠ في قائمة التوصيات الست والعشرين وافقت على توجيه قائمة بالأنشطة المقترحة بعد تعديلها وفقاً للمناقشات، إلى الأمانة لتقييم متطلباتها إلى الموارد البشرية والمالية، قبل انعقاد دورة يوليه/تموز ٢٠٠٨. وبالإضافة إلى ما سبق، استعرضت اللجنة الأنشطة قيد التنفيذ بناء على التوصية رقم ١ المعتمدة في قائمة الاقتراحات التسعة عشر وعقدت عليها واقترحت بعض التغييرات ونظرت في أنشطة جديدة. وتم الاتفاق على أن تجري الأمانة ما يلزم من تعديل وترفع تقريراً مرحلياً بشأن التوصيات المعتمدة في قائمة الاقتراحات التسعة عشر إلى اللجنة في دورة يوليه/تموز ٢٠٠٨. واتفقت اللجنة أيضاً على أن ينظم الرئيس مشاورات غير رسمية بين دورتي اللجنة الأولى والثانية، بغية مواصلة النظر في برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة.

٤- وعما بالاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة في دورتها الأولى، أجرى الرئيس مشاورات مفتوحة وغير رسمية في ١٦ و ١٧ أبريل/نيسان ٢٠٠٨. وأثناء المشاورات غير الرسمية، ناقشت الوفود الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة رقم ٣ و ٤ و ٦ و ٧ و ١١ واتفق المجتمعون على أن تجري الأمانة التعديلات الضرورية على الأنشطة الرامية إلى تنفيذ تلك التوصيات وترفعها إلى اللجنة المنعقدة في دورتها الثانية.

٥- وانهقدت الدورة الثانية للجنة في الفترة من ٧ إلى ١١ يوليه/تموز ٢٠٠٨. وشاركت فيها ١٠١ دولة عضو و ٨ منظمات حكومية دولية و ٣٧ منظمة غير حكومية. وقررت اللجنة أن تقبل، بصفة مؤقتة، منظمة غير حكومية وغير معتمدة هي اللجنة الدولية للشعوب الأصلية في الأمريكتين (INCOMINDIOS) من غير أن يؤثر ذلك في مركزها في أي اجتماعات مقبلة تنظمها الويبو.

٦- واعتمدت اللجنة تقرير الدورة الأولى (الوثيقة CDIP/1/4). وناقشت اللجنة الوثيقة CDIP/2/2 التي تحتوي على النص المعدل للأنشطة المقترحة لأغراض تنفيذ التوصيات المعتمدة رقم ٢ و ٥ و ٨ و ٩ و ١٠ في قائمة التوصيات الست والعشرين والمتطلبات إلى الموارد البشرية والمالية الإضافية المتصلة بتلك التوصيات. ووافقت اللجنة على النص المعدل مع بعض التعديلات كما وافقت على الأرقام التأشيرية بشأن المتطلبات إلى الموارد التي اقترحتها الأمانة لأغراض تنفيذ التوصيات كما وردت في المرفق الثاني لهذه الوثيقة. وفي سياق تلك التوصيات أيضاً، أحاطت اللجنة علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق CDIP/2/INF/1 و CDIP/2/INF/2 و CDIP/2/INF/3. وناقشت اللجنة أيضاً التوصية رقم ١ المعتمدة في قائمة التوصيات التسع عشرة ووافقت على الأنشطة المقترحة في الوثيقة CDIP/2/2 مع بعض التعديلات كما هي واردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة. وبالإضافة إلى ما سبق، ناقشت اللجنة الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة رقم ٣ و ٤ و ٦ و ٧ و ١١ ووافقت على الأنشطة المقترحة كما هي واردة في المرفق الأول. وسبق وأن نوقشت تلك التوصيات في إطار المشاورات غير الرسمية التي نظمها الرئيس في ١٦ و ١٧ أبريل/نيسان ٢٠٠٨.

٧- وبالإضافة إلى ذلك، بحثت اللجنة الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة رقم ٢٠ و ٢٢ من الفئة باء في قائمة التوصيات الست والعشرين، عملاً بالإجراء ذاته الذي اتبعته خلال دورتها الأولى. وهكذا، وافقت اللجنة على أن تحال الأنشطة المقترحة إلى الأمانة، بعد تعديلها في ضوء المناقشات، بغية تقدير المتطلبات من حيث الموارد البشرية والمالية، قبل انعقاد دورة اللجنة الثالثة.

٨- وأشارت اللجنة إلى الحاجة إلى مناقشة الآليات الضرورية لتنسيق أعمالها وأعمال هيئات معنية أخرى في الويبو عند تنفيذ التوصيات المعتمدة وكذلك آليات الرصد والتقييم والتبليغ بشأن تنفيذ التوصيات. وبناء على ما سبق، قررت اللجنة بدء مناقشات حول هذه القضايا في دورتها الثالثة ورفع تقرير بتلك المناقشات إلى الجمعية العامة للويبو المنعقدة سنة ٢٠٠٩.

٩- ووافقت اللجنة على أن ترفع تقريراً إلى الجمعية العامة عن الأنشطة التي يتعين أن تنجزها الويبو فيما يتصل ببرنامج العمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة. وتدرج تلك التوصيات ضمن قائمة التوصيات التسع عشرة وقد نوقشت خلال دورتي اللجنة الأولى والثانية. أما الأنشطة المتصلة بالتوصيات المتبقية في قائمة التوصيات التسع عشرة فقد بدأت الويبو تنفيذها وستعرضها اللجنة في دورتها الثالثة.

١٠- وقررت اللجنة أيضاً ما يلي:

(أ) توصية الجمعية العامة ببرنامج العمل بشأن التوصيات المعتمدة، كما هو وارد في المرفق الثاني لهذه الوثيقة مع ما يلزم من تسويات في النص المعدل لوثيقة البرنامج والميزانية لسنة ٢٠٠٩ لأغراض إضافة الموارد البشرية والمالية الضرورية لتنفيذ تلك التوصيات؛

(ب) وحث الجمعية العامة على ضمان إتاحة تلك الموارد للأمانة بطريقة تتسجم مع إجراءات الويبو المتعلقة بالبرنامج والميزانية وتكفل تنفيذاً سريعاً وصارماً لبرنامج عمل اللجنة؛

(ج) وحث الجمعية العامة على تشجيع جميع الدول الأعضاء والأمانة وسائر هيئات الويبو المعنية على تنفيذ التوصيات المعتمدة تنفيذاً فعلياً.

١١- إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى النظر في التقرير والموافقة على التوصيات، كما وردت في الفقرة ١٠ من هذه الوثيقة.

ANNEX I

المرفق الأول

جدول أعمال الويبو بشأن التنمية
معلومات عن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ ١٩ توصية معتمدة^(١)

معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات
<p><u>الاستراتيجية العامة</u></p> <p>تضطلع الويبو ببرامج وأنشطة المساعدة التقنية بطلب من الدول الأعضاء ، وتصمم هذه البرامج والأنشطة وتصاغ وتنفذ بالتشاور والتعاون الوثيقين مع البلدان المعنية من أجل استيفاء احتياجاتها الخاصة بما يتمشى وأولوياتها التنموية.</p> <p>وما انفكت الويبو تعيد توجيه برامجها وأنشطتها عن طريق مراعاة احتياجات البلد الخاصة وأولوياته ومستوى تنميته، بصفة دائمة وشاملة، ولا سيما الاحتياجات الخاصة للبلدان الأقل نمواً. وعملاً بوثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، يتم هذا عن طريق مساعدة البلدان على صياغة خطط واستراتيجيات وطنية التركيز في مجال الملكية الفكرية بعد تقييم احتياجاتها الخاصة بعناية ومراعاة المتطلبات الخاصة بالتنمية في كل بلد وإشراك جميع أصحاب المصالح. وسوف يعاد النظر في تقييم الاحتياجات ومطالب البلدان مع البلد وتعديل الخطة وفقاً لذلك كل سنتين. وستوضع آليات تتمشى مع الخطط الوطنية وتندرج فيها. ومع مرور الزمن، سيتسنى للويبو توحيد إطار العمل لتصميم المشروعات على نحو يكفل تعريفها ووصفها كاملاً لكل مشروع مع رقابة على الجودة وإجراءات للموافقة وتحديد الأهداف ورصد تحقيقها وتحديد المخاطر وإدارتها وتعريف الأداء والنتائج وتقييمه. وستخضع البرامج للتقييم وفقاً لسياسة الويبو بشأن التقييم المعتمدة مؤخراً (والمرفوعة إلى الجمعية العامة للويبو في دورة ٢٠٠٧).</p> <p>و ضماناً لمزيد من الشفافية في مجال المساعدة التقنية، من المقترح أن تسعى المنظمة إلى إتاحة المزيد من المعلومات عن أنشطة المساعدة التقنية للدول الأعضاء، على أن يتم ذلك عن طريق قاعدة البيانات الوارد وصفها تحت التوصية ٥ بصفة خاصة.</p>	<p>١- يجب أن تتميز أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية بعدة ميزات ومنها أنها موجهة نحو التنمية وقائمة على الطلب وشفافة وهي تأخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص فضلاً عن مختلف مستويات التنمية المدركة في الدول الأعضاء، وينبغي إدراج الأنشطة في أطر زمنية لاستكمال البرامج. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون تصميم برامج المساعدة التقنية وآليات تسليمها وعمليات تقييمها خاصة بكل بلد.</p>

(١) التوصيات التي اعتمدها الجمعية العامة للتنفيذ الفوري

<p>معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة</p>	<p><u>الفئة ألف:</u> المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات</p>	
<p><u>مبادئ الترشيد</u></p> <p>ضماناً لتطبيق المبادئ الواردة تحت هذه التوصية وتوصيات أخرى (مثل التوصيتين ١٣ و ١٥) تطبيقاً مناسباً ورشيداً في أنشطة المنظمة، من المقترح ما يلي:</p> <p>(أ) إصدار تعميم داخلي على جميع موظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين يدعوهم إلى التزام المبادئ الواردة في هذه التوصية وغيرها من التوصيات المشابهة؛</p> <p>(ب) وضمان إيلاء الاعتبار المناسب لإدراج تلك المبادئ في وثائق السياسة العامة المقبلة التي ترسم الاتجاه الاستراتيجي للمنظمة على الأجل المتوسط والبعيد (مثل وثيقة البرنامج والميزانية ووثائق المنظور الاستراتيجي وما إلى ذلك)؛</p> <p>(ج) وضمان أن يأخذ أي دليل جديد بشأن المساعدة التقنية يعد في المستقبل بالمبادئ الواردة في هذه التوصية أيضاً.</p> <p>وستحرص الأمانة أيضاً على إدراج المعلومات المتعلقة بجدول أعمال التنمية والمبادئ الواردة فيها (بما في ذلك المبادئ التي تشملها هذه التوصية) في منشورات ومواد إعلامية أخرى تصف عمل المنظمة (مثل الطبعة المقبلة لمنشور الويبو رقم 1007A بشأن استعراض أعمال الويبو).</p>		
<p><u>النهوض بثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية وحفز اهتمام الجمهور بالملكية الفكرية</u></p> <p>لا يزال إذكاء الوعي في قطاعات المجتمع كافة بأهمية دور الملكية الفكرية في التنمية الوطنية، وتعزيز النقاش والحوار المستنير والمتوازن حول مواضيع الملكية الفكرية يشكلان جزءاً لا يتجزأ من برامج الويبو وأنشطتها. وتشجع الويبو اشترك جميع أصحاب المصالح الوطنيين عبر أنشطتها وبرامجها المختلفة باعتبار أن ذلك يشكل جزءاً من عملية التعريف بثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية. وتعد برامج معينة خصيصاً للمؤسسات العامة ولأصحاب المصالح في مجال الملكية الفكرية وللمنتفعين بها، وتستهدف هذه البرامج قطاعات مجتمعية مختلفة، منها الجامعات ومراكز الأبحاث والشركات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الإبداعية والجهاز القضائي والصحافة والمجتمع المدني. ومن المقترح أن يصبح جدول أعمال التنمية عنصراً أيضاً من عناصر البرامج الرامية إلى إذكاء وعي الجمهور بالملكية الفكرية.</p>	<p>زيادة ما يخصص من أموال وموارد بشرية لبرامج المساعدة التقنية في الويبو للنهوض بجملة أمور، منها ثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية مع التأكيد على إدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات التعليمية وحفز اهتمام الجمهور بالملكية الفكرية.</p>	<p>٣-</p>

معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات
<p>وتحسينا للمعلومات المفيدة في النقاش الآخذ في الاتساع حول الملكية الفكرية والمضي في النهوض بدور المنظمة باعتبارها مصدرا أولا للمعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية سنتبكر منتجات إعلامية جديدة شكلا ونوعا ومتنوعة للاستجابة لاحتياجات جمهور واسع. وسيكون أحد التحديات الرئيسية تعزيز الاستفادة من موقع الويبو على الإنترنت باعتباره أكثر وسائل الويبو فعالية من حيث التكلفة في نشر المعلومات في العالم قاطبة. ولا بد من إصدار منتجات إعلامية جديدة أكثر اختصاصا أو تستهدف شرائح محددة من الجمهور، بالاستعانة بأدوات الاتصالات الشتى. ولا بد أيضا من استراتيجية معززة للتواصل مع وسائل الإعلام لتوسيع الروابط معها وتوصيل المزيد من المعلومات إلى الجمهور بشرائه العامة والخاصة. وسيطور التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء باستعمال الأدوات الإعلامية لدى الويبو وتصميم حملات لمخاطبة الجمهور في بلدان محددة مع ما يصحب تلك الحملات من منتجات.</p> <p>ومن تلك الأنشطة إعداد أدلة لحملات مخاطبة الجمهور ضمن منشورات الويبو تحتوي على أمثلة من مختلف بلدان العالم، واتخاذ تصميم جديد لمجلة الويبو وتضمينها مؤخرا مقالات بشأن قضايا التنمية الرئيسية، وإنتاج برامج توثيقية مرئية لإطلاع الجمهور على دور الملكية الفكرية في الحياة اليومية والنهوض بأسباب الاحترام والتشجيع المعزز لفائدة المبدعين والمخترعين بتوضيح عملهم وقيمتهم للمجتمع، وزيادة الوعي بنظام الملكية الفكرية باعتباره عنصرا أساسيا للتنمية البشرية. وعند تنفيذ خطط العمل وطنية التركيز ستعد مواد إعلامية مهيأة خصيصا للبلد المعني بلغاته المحلية وستحتوي منشورات الويبو المعدة في هذا السياق دراسات وأدلة وأقرص مدمجة مصممة خصيصا لذلك البلد. وستسمح مراعاة الاحتياجات الخاصة بالبلد المعني في مجال الملكية الفكرية من زيادة فعالية تلك الجهود. وسيوسع نطاق المستفيدين لينسحب على جميع شرائح المجتمع مع مراعاة احتياجاتها ومصالحها الخاصة.</p> <p><u>تعليم الملكية الفكرية على جميع المستويات الدراسية</u></p> <p>لما كانت الويبو تسعى إلى النهوض بتدريس الملكية الفكرية في الجامعات ورفع مستوى الموارد البشرية في هذا المجال، كما يتضح من وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، فإنها ستقدم برامج مشتركة مع مؤسسات تعليمية ريادية تنتهي بمنح شهادات أو درجات. وستواصل تطوير شراكاتها الاستراتيجية مع المؤسسات التعليمية في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاديات المنقلة بوجه خاص. وستشمل الشراكات مع المؤسسات التعليمية إعداد مواد دراسية وتدريبية ومقررات بشأن الملكية الفكرية، مع تركيز خاص على تضمين تلك البرامج المزيد من الجوانب التنموية في نظام الملكية الفكرية.</p> <p>وستنظم الويبو، في مضمار استراتيجيتها لتعزيز التدريس والتدريب في مجال الملكية الفكرية، ندوات وطنية بشأن التعليم والبحث في مجال الملكية الفكرية وستعقد تلك الندوات في عدد من البلدان. وستوفر مشورة خبراءها لمكاتب الملكية الفكرية والجامعات ووزارات التعليم وستنظم اجتماعات سنوية لأكاديميات الملكية الفكرية وستقدم عددا من البرامج التنفيذية داخل</p>	

معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	
<p>جنيف وخارجها وستنشئ شبكة من الأساتذة المتخصصين في موضوع إدارة الملكية الفكرية من مختلف معاهد الأعمال وقطاع الصناعة وشركات الاستشارات في شؤون الإدارة. ومن أمثلة تلك الأنشطة المنجزة مؤخرا، ندوة دون إقليمية للويو بشأن التدريس والتدريب والبحث في مجال الملكية الفكرية، وبرنامج ماجستير مشترك مع جامعة تورين الإيطالية للنهوض بكفاءات الموارد البشرية في مجال الملكية الفكرية في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى الاقتصاد الحر والبلدان الأقل نمواً، ودورات للتعليم عن بعد مهيأة خصيصاً لأساتذة الجامعات ومنفذة في إطار برنامج تدريب المدرب الذي سيحظى بعنصر جديد هو التدريب المباشر، بالإضافة إلى نوات حول الملكية الفكرية بالاشتراك مع منظمة التجارة العالمية لفائدة الأساتذة والمعلمين من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاديات المنتقلة.</p>		
<p>بدرج دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسات البحث والصناعات الإبداعية وصياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية ضمن مجالات العمل الرئيسية المبينة في وثيقة البرنامج والميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وقد شهدت هذه المجالات أيضاً زيادة في الموارد المالية المخصصة لها استجابة للطلب المتسارع من الدول الأعضاء. ويرد في ما يلي بيان الاستراتيجيات الرئيسية لتلك المجالات الأربعة:</p> <p><u>استراتيجية الوييو للشركات الصغيرة والمتوسطة</u></p> <p>ما انفكت الوييو توسع المساعدة التقنية لتعزيز قدرة الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها في مختلف المناطق والبلدان، وسوف تواصل تركيزها على الأنشطة الملموسة والعملية بمساهمة من القطاعات الخاصة ولا سيما الشركات الصغيرة والمتوسطة ذات الإمكانيات الكبيرة لتكوين أصول الملكية الفكرية والاستفادة منها. وسيستمر إقامة شراكات مع مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والمؤسسات الداعمة للشركات الصغيرة والمتوسطة بهدف تكوين كفاءاتها أو تعزيزها لأداء خدماتها المرتبطة بالملكية الفكرية لفائدة تلك الشركات. وستقيم الوييو شراكات أيضاً مع مؤسسات مالية بهدف تعزيز قدرتها على مراعاة أصول الملكية الفكرية في تقييم خطط الأعمال التي يتقدم بها المقاولون والشركات الصغيرة والمتوسطة. وسيستمر إعداد منتجات جديدة عن الملكية الفكرية لفائدة قطاع الأعمال وستعمم من خلال الموقع الإلكتروني المخصص لتلك الشركات إلى جانب نشرة الأخبار الشهرية والمنشورات المكيفة بشأن الملكية الفكرية لصالح تلك الفئة من الشركات، بما فيها المنشورات المعدة لبعض القطاعات المحددة. وفي مضمار استراتيجية ترمي إلى تكوين الكفاءات في صفوف طلاب الأعمال والمقاولين والشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها، سيستمر أيضاً تطوير مواد تدريبية وجمع أفضل الممارسات والدراسات الإفرادية وتعميمها. ومن الأنشطة المستهله مؤخراً عدد من الاتفاقات المعقودة لترجمة أدلة الملكية الفكرية لقطاع الأعمال أو تكييفها وفقاً لمواصفات البلد المعني، وحلقات عمل بشأن دور الأموال غير الملموسة كأداة لجمع الأموال وبشأن النفاذ إلى أسواق رأس المال، ومشروع</p>	<p>٤- التأكيد بشكل خاص على احتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات التي تعمل في مجال البحث العلمي والصناعات الثقافية، ومساعدة الدول الأعضاء، بطلب منها، على وضع الاستراتيجيات الوطنية المناسبة في مجال الملكية الفكرية.</p>	

معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات
<p>وطني بدأ بهدف دعم الانتفاع بالإشارات المميزة في الشركات الصغيرة والمتوسطة العاملة في قطاع الأغذية الزراعية.</p> <p><u>استراتيجية الويبو للصناعات الثقافية والإبداعية</u></p> <p>إن أحد العناصر الرئيسية في استراتيجية الويبو المتعلقة بالصناعات الإبداعية هو دراسة إسهام القطاع الإبداعي وإبراز إمكانياته كأحد المكونات المهمة في دعم عملية صياغة السياسات. وتحقيقاً لذلك ستستند الويبو إلى النتائج المحققة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وتستهل مشروعات جديدة على أساس ردود الفعل الواردة من المنتفعين بمختلف الأدوات التي سبق وأن أعدتها. وستسعى إلى إقامة شراكات مع الحكومات والمنظمات الدولية المهمة بهذا الموضوع وستختبر المنتجات الجديدة قبل تعميم تطبيقها على النطاق الوطني. وستستحدث أدوات عملية لقطاعات إبداعية مختارة تستجيب لاحتياجات تلك القطاعات. ومن الأنشطة المنجزة مؤخراً دراسات بشأن المساهمة الاقتصادية للصناعات القائمة على حق المؤلف ودليل عملي بشأن إدارة الملكية الفكرية في قطاع النشر.</p> <p><u>استراتيجية الويبو للجامعات ومؤسسات البحث</u></p> <p>تكثفت أنشطة الويبو الداعمة لمؤسسات البحث العلمي (بما فيها الجامعات) مؤخراً نتيجة لتزايد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء. وسيستمر الدعم بالتركيز على ثلاثة أنواع رئيسية من الأنشطة: أولاً، ستحظى مؤسسات البحث والتطوير والجامعات بالدعم لصياغة سياسات مؤسسية بشأن الملكية الفكرية تيسيراً لإدارة أصول الملكية الفكرية وفقاً لمهامها وولايتها. وثانياً، ستدعم الويبو إنشاء شبكات تضم مؤسسات البحث والتطوير ومرافئ للملكية الفكرية (أو خدمات مشتركة بشأنها) تستفيد منها الدول الأعضاء لإنشاء بنى تحتية للابتكار تكون فعالة من حيث التكلفة. ويعتبر ذلك سبيلاً يساهم في الاستفادة إلى أقصى حد من الموارد المهنية والمالية لأداء خدمات متخصصة في حماية الملكية الفكرية وتسويقها. وثالثاً، ستقدم الويبو برامج تدريبية عملية ومكيفة حسب الاحتياجات في مجال تراخيص التكنولوجيا وتقييم البراءات وصياغة البراءات وإدارة التكنولوجيا والتسويق لفائدة مؤسسات البحث والتطوير والجامعات، بناء على طلب الدول الأعضاء. ومن تلك الأنشطة برامج تدريبية لفائدة الجامعات ومؤسسات البحث في أحد المجالات الأربعة الوارد وصفها أعلاه، وتقديم الدعم في صياغة سياسات الملكية الفكرية لفائدة الجامعات ومؤسسات البحث والتطوير.</p> <p><u>استراتيجية الويبو لدعم صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية</u></p> <p>ستظل الدول الأعضاء تحظى بالدعم في إدماج استراتيجيات الملكية الفكرية ضمن تخطيطها للتنمية الاقتصادية الوطنية. وسيشمل ذلك الدعم إعداد أدوات عملية تركز على أهمية الخيارات الوطنية في صياغة استراتيجيات الملكية الفكرية</p>	

معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	
<p>وتنفيذها. وأحد المنهجيات المطبقة حالياً كخطوة أولى في تصميم الاستراتيجيات هو الدراسة الصادرة بشأن الجرد الحسابي للملكية الفكرية. وقد ترتب عامة على صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية إدراجها في سياق السياسات الوطنية في مجالات عدة، منها التعليم والصحة والزراعة والعلوم والتكنولوجيا والابتكار والتمويل والتجارة الدولية. وتركز الاستراتيجيات على تعريف الأهداف والآليات والسياسات والتدابير الضرورية لإنشاء المعرفة والتكنولوجيا والنفوذ إليهما، بما يعزز قدرة المؤسسات المحلية على حماية حقوق الملكية الفكرية والنهوض بأنشطة التسويق والتعميم الواسع للتكنولوجيا والأعمال الإبداعية. وبإمكان الويبو أن تكثف تلك الأنشطة بناء على الطلب وتدعم الدول الأعضاء أثناء المشاورات بين مختلف القطاعات والمؤسسات عند صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية. ومن الأنشطة المنجزة مؤخراً دعم عملية صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية، بدءاً بجرد حسابي لأصول الملكية الفكرية على الصعيد الوطني ثم إجراء مشاورات داخلية شارك فيها عدد كبير من المؤسسات وأصحاب المصالح.</p>		
<p>أقرت الدول الأعضاء معايير السلوك في الخدمة المدنية الدولية التي وضعتها الأمم المتحدة <http://icsc.un.org/csd.asp>، وأدخلتها في نظام موظفي الويبو ولائحته، وتعتبر تلك المعايير ملزمة لجميع موظفي الويبو. وضماناً لتطبيق المعايير ذاتها على إجراء الويبو من الخبراء الاستشاريين أيضاً، سيضاف بند صريح يشير إلى معايير السلوك التي تطبقها الأمم المتحدة في اتفاقات الخدمة الخاصة التي تبرمها الويبو مع خبراءها الاستشاريين.</p> <p>وقد أدرج العمل المتعلق بتعزيز أنظمة الأخلاقيات والنزاهة في مشروع التحسينات المؤسسية ضماناً لحسن التنسيق مع التطورات المتعلقة بإدارة الموارد البشرية وغيرها من المسائل المتعلقة بالأداء المؤسسي. وستطلع الويبو الدول الأعضاء بانتظام على أحدث التطورات المتعلقة بهذه المسائل في المحافل المناسبة.</p> <p>وينتقى الخبراء الاستشاريون الذين يساهمون في أنشطة المساعدة التقنية حسب احتياجات المنظمة ومتى احتاجت إليهم للاستجابة إلى طلبات الدول الأعضاء الراغبة في الاستفادة من المساعدة التقنية. ويتم الانتقاء على أساس خبرتهم وتجربتهم المثبتة ويقومون بتقييم دقيقاً على أساس أدائهم ونتائج المهمات الموكلة إليهم.</p> <p>ويجري حالياً إعداد قائمة الخبراء الاستشاريين المشار إليها في هذه التوصية.</p>	<p>على موظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين العاملين في مجال المساعدة التقنية الاستمرار في التزام الحياد والقابلية للمساءلة بإيلاء أهمية خاصة لمدونة أخلاق المهنة القائمة وتجنب ما قد يحدث من تضارب في المصالح. ويتعين على الويبو إعداد لائحة بالخبراء الاستشاريين لديها في مجال المساعدة التقنية والتعريف بهم لدى الدول الأعضاء.</p>	-٦
<p>تقدم الويبو عند الطلب وفي حدود ولايتها واختصاصها، المساعدة والمشورة التشريعية الهادفة إلى التصدي للممارسات المنافية للمنافسة المشروعة في مجال الملكية الفكرية أو إلى وضع حد لها. ويشمل هذا الأمر مراعاة النطاق المناسب لحقوق الملكية الفكرية الاستثنائية بما في ذلك الاستثناءات والتقييدات الملائمة المفروضة على هذه الحقوق ناهيك عن</p>	<p>التشجيع على اتخاذ تدابير من شأنها مساعدة البلدان على التصدي للممارسات المنافية للمنافسة المشروعة من خلال مد البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل</p>	-٧

<p>معلومات عن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ التوصيات المعتمدة</p>	<p><u>الفئة ألف:</u> المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات</p>	
<p>اللجوء إلى الخيارات القانونية من قبيل التراخيص الإجبارية وغير ذلك من التدابير المسموح بها في إطار المعايير الدولية. وتقدم المشورة أيضا عند الطلب في مسائل ذات صلة بالبنود التجارية التقييدية وغير ذلك من مضامين عقود الترخيص في مجال الملكية الفكرية التي قد يكون لها أثر سلبي في المنافسة. وسيستمر هذا العمل عند الطلب. وستنظر الويبو في مدى الحاجة إلى تأجير خبراء من الخارج للاستجابة لطلبات محددة حسب كل حال.</p> <p>وستعد مذكرة إعلامية تتضمن المزيد من المعلومات عن الأنشطة التي أنجزتها الويبو في هذا المجال والمبادرات التي ربما تستلها في المستقبل بطلب من الدول الأعضاء، وسترفع المذكرة إلى اللجنة في دورتها المنعقدة في يولييه/تموز.</p>	<p>نموا بالمساعدة التقنية بطلب منها، لتحقيق فهم أفضل لأوجه التلامس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة.</p>	
<p>تدعم الويبو البلدان النامية من أجل مساعدة علمائها المحليين ومؤسسات الأبحاث فيها على حماية نتائج أبحاثهم عن طريق وضع برامج تدريبية مكيفة حسب احتياجات تلك البلدان، من قبيل صياغة البراءات وتراخيص التكنولوجيا الناجحة وتسويق الملكية الفكرية وتقييمها. وتدعم الويبو أيضاً تنظيم مكاتب نقل التكنولوجيا. فخبرة الويبو في إنشاء مراكز الملكية الفكرية تبرهن على أنه يمكن تحسين مختلف شروط التدريب والإدارة في مجال الملكية الفكرية بقدر كبير إذا ما نظم استخدام الاستراتيجيات وتطبيقها على أساس النموذج التعاوني لشبكات الملكية الفكرية. ويرد ذكر ما يمكن تنفيذه من استراتيجيات وبرامج وأنشطة لتنفيذ هذه التوصية في المذكرة الإعلامية الخاصة بالتوصية ١٠/٢٦ وفي النص المعد لأغراض التوصية ٤/١٩ أعلاه.</p> <p>وتقدم الويبو المساعدة التقنية أيضاً لتشجيع الإبداع المحلي في المحيط الرقمي وحمايته. كما تقدم الدعم لإنشاء منظمات الإدارة الجماعية لتمكين المبدعين المحليين من تحقيق مصالحهم المشروعة.</p>	<p>مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز كفاءاتها الوطنية لحماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع على الصعيد المحلي ودعم تطوير البنى التحتية الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا كلما كان ذلك مناسباً ووفقاً لاختصاص الويبو.</p>	<p>-١١</p>

[يلي ذلك المرفق الثاني]

ANNEX II

المرفق الثاني

برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة

رقم	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	أنشطة مقترحة	متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت	
			موارد بشرية	موارد مالية
٢-	تقديم مساعدة إضافية لليوبو من خلال تبرعات المانحين وإنشاء صناديق ائتمانية أو صناديق أخرى للتبرعات داخل الليبو لفائدة البلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولوية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا بفضل الموارد من داخل ومن خارج الميزانية للنهوض بعدة مجالات، منها الانتفاع القانوني والتجاري والاقتصادي بالملكية الفكرية في البلدان المذكورة.	<p>قدمت بعض البلدان المتقدمة والنامية بالفعل تبرعات مالية لليوبو من أجل تنظيم برامج لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وترحب الليبو بتقديم المانحين المزيد من التبرعات تحقيقاً لهذا الغرض، بما في ذلك الصناديق الائتمانية أو غيرها من صناديق التبرعات المخصصة تحديداً للبلدان الأقل نمواً، وهي تعطي في الوقت ذاته أولوية كبرى لتمويل أنشطة في أفريقيا من أجل تحسين مستوى المساعدة المقدمة.</p> <p>وكخطوة أولى نحو تنفيذ هذه التوصية وبعد المناقشات في الدورة الأولى للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ستعد الأمانة ورقة ترفعها إلى اللجنة في دورتها الثانية لتزودها بمعلومات إضافية وتستطلع الخيارات المتاحة أمامها. وستقسم الورقة إلى ثلاثة أجزاء. يستكمل الجزء الأول المعلومات المتاحة في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ويحدثها، وهذه المعلومات تتعلق بصناديق التبرعات وصناديق الأموال الائتمانية الموجودة وتتعلق كذلك بطريقة إدارة الأمانة للموارد من خارج الميزانية. ويستعرض الجزء الثاني من الورقة الجهود المبذولة لتنسيق عمل الليبو في هذه المجال وحشد المزيد من التبرعات عن طريق إجراء مناقشات مع الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف ومع المؤسسات الخيرية. وسيتناول الجزء الثالث من الورقة مقترحات الأنشطة المقبلة الهادفة إلى زيادة أموال التبرعات.</p>	إيفاد بعثات إلى البلدان والمنظمات المانحة ٥٠.٠٠٠ فرنك سويسري (نفقة لمرة واحدة)	

رقم	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت	
		مورد بشرية	مورد مالية
		<p>وستبحث الورقة أيضاً مجال عمل مؤتمر المانحين وشكله، ومن الممكن تنظيمه في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وسيكون فرصة لإطلاع المانحين على التوصيات المعتمدة في إطار جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وستحلل الورقة آليات التشاور القائمة مع الوكالات المانحة لمناقشة مسألة التمويل وصوغ البرامج والمشاريع على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني، والنظر في الطرائق الكفيلة بتحسين تلك البرامج والمشاريع عند الاقتضاء. وستبحث الورقة إمكانية إرساء آليات رصد لإدارة صناديق التبرعات مع الانتباه إلى ألا تمنع تلك الآليات والمبادئ في حد ذاتها المانحين من تقديم تبرعاتهم.</p> <p>ولن تركز الورقة على إمكانية إنشاء صناديق تبرعات جديدة في الويبو فحسب، بل أيضاً على العمل مع المانحين والبلدان الشريكة والمنظمات الدولية والإقليمية فضلاً عن البنك الدولي والمصارف الإقليمية لتنفيذ مشاريع خاصة للمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات في البلدان الأعضاء بما يتماشى مع المبادئ المعتمدة في إطار جدول أعمال الويبو بشأن التنمية.</p> <p>ومن المعترزم رفع اقتراح مفصل عن مؤتمر المانحين إلى الجمعية العامة.</p>	<p>مؤتمر المانحين: ١٤٠.٠٠٠ فرنك سويسري (تشمل تمويل مشاركة عدد من الممثلين عن البلدان النامية) انظر الوثيقة (CDIP/2/INF/2 (نفقة لمرّة واحدة)</p>
٥-	<p>على الويبو أن تنشر معلومات عامة حول كل أنشطة المساعدة التقنية على موقعها الإلكتروني وعليها أن تقدم، بطلب من الدول الأعضاء، تفاصيل عن أنشطة محددة بموافقة الدولة</p>	<p>خبيران استشاريان لتنفيذ المشروع مهني واحد لمسك قاعدة البيانات</p>	<p>٣٠٠.٠٠٠ فرنك سويسري (نفقة لمرّة واحدة) تكاليف عادية(*)</p>

(*) تحسب بتكلفة قدرها ١٧٨.٠٠٠ فرنك سويسري في المتوسط كل سنة.

رقم	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	أنشطة مقترحة	متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت
			موارد بشرية موارد مالية
	العضو (الدول الأعضاء) أو الجهات الأخرى المستفيدة من النشاط.	المانحين والخبراء الاستشاريين وتكاليف المشروعات (بعد الحصول على التصاريحات اللازمة). وسيحكم هذا المشروع مبدأ الشفافية ويا حبذا لو أن الجهات المانحة والمستفيدة تسمح للويبو بتوفير أكبر قدر من المعلومات عن أنشطة المساعدة التقنية.	وتحديثها
-٨	مطالبة الويبو بوضع اتفاقات مع معاهد البحث والشركات الخاصة بهدف مساعدة المكاتب الوطنية في البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نمواً، فضلاً عن منظماتها الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية، على النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة لأغراض البحث في البراءات.	إعداد دراسة لتنفيذ هذه التوصية تقدم الويبو حالياً معلومات عن البراءات عن طريق نظام ركن البراءات، وهو قاعدة بيانات تسمح بإجراء بحث كامل عن الطلبات الدولية للبراءات، وتقدم الويبو كذلك هذه المعلومات عن طريق خدمات الويبو الإعلامية عن البراءات للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وللتعرف على مختلف الخيارات المتاحة لتنفيذ تلك التوصية، من المقترح الشروع في دراسة الهدف منها تحديد قواعد البيانات المفيدة وغير ذلك من الموارد ومراعاة حقوق الملكية المتصلة بقواعد البيانات المتخصصة واقتراح خيارات لمنح التراخيص أو السماح بأي شكل آخر بنفاذ مكاتب الملكية الفكرية و/أو عامة الناس إلى قواعد البيانات هذه لا سيما في البلدان النامية. وثمة مسائل أخرى في هذه الدراسة تشمل إمكانية استحداث عقود نموذجية لنفاذ مكاتب الملكية الفكرية إلى قواعد بيانات البراءات واستخدام طرائق كفيلة بتوسيع نطاق النفاذ إلى قواعد بيانات الويبو (بما في ذلك عن طريق ضم قواعد البيانات هذه إلى بوابات الإنترنت الشعبية) وتنظيم منتدى يجمع أصحاب قواعد البيانات وتحسين نظام ركن البراءات PATENTSCOPE® لكي يتسع لمزيد من المعلومات عن طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات في المرحلة الوطنية. وستشمل الدراسة أيضاً تقييماً لتأثير الإمكانات البشرية والموارد المالية بمختلف خيارات نفاذ مكاتب الملكية الفكرية إلى قواعد بيانات البراءات على العامة والخاصة. وستعد الأمانة مواصفات الدراسة للدورة المقررة في يولييه/تموز ٢٠٠٨.	خدمات إعلامية عن البراءات وعن الإحصاءات المتعلقة بالملكية الفكرية خبير استشاري واحد لإعداد الوثيقة ٤٠.٠٠٠ فرنك سويسري (نفقة لمرة واحدة) ميزانية سفر لإعداد الوثيقة ٥٠.٠٠٠ فرنك سويسري (انظر الوثيقة CDIP/2/INF/3 (نفقة لمرة واحدة)

متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت		أنشطة مقترحة	الفئة ألف:	رقم
مورد مالية	مورد بشرية		المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	
		<p>استراتيجيات تحسين النفاذ إلى قواعد بيانات البراءات واستخدامها من المقترح أيضا تحسين النهج القائم وإقامة نهج جديدة لتعميم معلومات الملكية الفكرية لا سيما المعلومات والوثائق المتعلقة بالبراءات لصالح قطاع الابتكارات ومؤسسات البحث والتطوير والمؤسسات الأكاديمية والشركات الصغيرة والمتوسطة. ومن بعض الاستراتيجيات الرئيسية المرعية في هذا الصدد ما يلي:</p> <p>(أ) اتخاذ مبادرات ريادية لتحسين حصول مؤسسات البحث والمجموعات الصناعية على المعلومات المتعلقة بالبراءات وتقاسمها وعلى غير ذلك من المعلومات التجارية والتقنية في مجال الملكية الفكرية. فعلى سبيل المثال، يسير هذا المشروع في بلدان مختارة من المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية ومن الممكن إدخاله إلى مناطق أخرى؛</p> <p>(ب) دراسة إمكانية إطلاق مشروع رائد (مشاريع رائدة) في البلد المختار (البلدان المختارة) من أجل دعم إنشاء مراكز إعلامية في مجال الملكية الفكرية في مؤسسات البلد العلمية والبحثية من أجل تحسين حماية نتائج أبحاث ذلك البلد والاستفادة من عائداتها التجارية.</p> <p>(ج) التشجيع على إنشاء قواعد بيانات دون إقليمية أو إقليمية أو أقليمية للبحث في المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية. ومن شأن ذلك أن ييسر عملية البحث والفحص في إجراءات منح حقوق الملكية الفكرية وأن يحسن تكوين الكفاءات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية.</p> <p>(د) تقديم ما يلزم من تدريب متخصص عن طريق ورشات عمل إقليمية ودون إقليمية ووطنية حول استخدام البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لقواعد</p>		
	<p>قطاع المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات</p> <p>موظف من الفئة المهنية وموظف من فئة الخدمات العامة وخبير استشاري</p> <p>تكاليف عادية تكاليف عادية (**)</p> <p>١٥٠.٠٠٠ فرنك سويسري (نفقة لمرّة واحدة)</p> <p>أنشطة: ٧٠٠.٠٠٠ فرنك سويسري</p>			

(**) تحسب بتكلفة قدرها ١١٦.٠٠٠ فرنك سويسري في المتوسط كل سنة.

رقم	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت	
		موارد بشرية	موارد مالية
		بيانات البراءات وحول استراتيجيات البحث فيها. (هـ) وضع آليات مخصصة للبلدان الأقل نمواً لتقاسم النفاذ إلى قواعد البيانات ونتائج البحث فيها. تقديم خدمات استشارية وإنشاء مراكز إعلامية للملكية الفكرية لا سيما في البلدان الأقل نمواً.	
٩-	مطالبة الويبو بإنشاء قاعدة بيانات بالتنسيق مع الدول الأعضاء لتلبية احتياجات التنمية المحددة في مجال حقوق الملكية الفكرية بالموارد المتاحة مما يوسع من نطاق برامجها المتعلقة بالمساعدة التقنية والرامية إلى ردم الهوة الرقمية.	منسق/خبير استشاري (١٢ شهراً) موظف من الفئة المهنية	١٩٠.٠٠٠ فرنك سويسري (نفقة لمرّة واحدة) تكاليف عادية
١٠-	مساعدة الدول الأعضاء على تطوير كفاءاتها المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية أكثر فعالية والنهوض بتوازن عادل بين حماية	حرصاً من الويبو على استمرار دعمها للكفاءات المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية فإنها ستركز على تحسين الفعالية عن طريق برامج التدريب الخاص في الإدارة المؤسسية، وتبسيط الإجراءات الإدارية والأدوات العملية في منظمات الملكية الصناعية والإدارة الجماعية فضلاً عن أتمتة مكاتب الملكية الفكرية عن طريق استعمال برنامج الويبو الحاسوبي المتعلق بإدارة حق المؤلف (أفريكوس) ونظام أتمتة الملكية الصناعية (إيباس) المخصص لإدارة الملكية الصناعية. وسوف تركز أنشطة الويبو في المستقبل تركيزاً كبيراً على الحاجة إلى وضع مصالح عامة الناس في الحسبان في هذا المجال.	

متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت		أنشطة مقترحة	الفئة ألف:	رقم
موارد مالية	موارد بشرية		المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	
تكاليف عادية تكاليف عادية أنشطة ٨٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري	أكاديمية الويبو ٣ موظفين من الفئة المهنية وموظفان من فئة الخدمات العامة	وستستمر الويبو أيضاً في تقديم التدريب المتخصص لموظفي مكاتب الملكية الفكرية من أجل تحسين قدرتهم على أداء المهام الموكلة إليهم من خلال برامج التدريب المتوسط والمتقدم في أكاديمية الويبو. وتشمل دورات التدريب المخصصة لفاحصي البراءات والعلامات التجارية تحديداً جلسات التدريب التطبيقي في مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية من أجل تحسين نوعية فحص البراءات والعلامات. وستتأثر الويبو على تشجيع التدريس والتدريب في مجال الملكية الفكرية في الجامعات وغيرها من المؤسسات المعنية.	الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وينبغي أن تتسحب هذه المساعدة التقنية أيضاً على المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية.	

متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت		أنشطة مقترحة	الفئة أ لف:	رقم
موارد مالية	موارد بشرية		المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	
تكاليف عادية تكاليف عادية ١٥٠.٠٠٠ فرنك سويسري أنشطة ١٥٠٠.٠٠٠ فرنك سويسري	قطاع المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات ٣ موظفين من الفئة المهنية ٣ موظفين من فئة الخدمات العامة وخبير استشاري	وبالإضافة إلى ذلك، ستواظب الويبو على تقديم دعم ثابت للمكاتب الوطنية للملكية الفكرية فضلا عن منظمات الملكية الفكرية الإقليمية ودون الإقليمية لتزويد المنتفعين بخدمات ذات قيمة مضافة، ومنها الخدمات الفعالة في مجال منح حقوق الملكية الفكرية واستحداث أصول الملكية الفكرية واستغلالها تجاريا بما في ذلك استحداث أنظمة للتبادل الشبكي، والمعلومات المتصلة بالملكية الفكرية وشبكات المعلومات والخدمات الاستشارية وبرامج التوعية والتدريب ومعارض الاختراعات للنساء والطلاب مما يعزز الأواصر مع المنتفعين ومحفل المهنيين.		
٨٤.٠٠٠ فرنك سويسري أنشطة ٥١٨.٠٠٠ فرنك سويسري	صياغة البراءات وتقييمها والاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية والترخيص والتسويق وسياسات الملكية الفكرية في الجامعات خبير تكنولوجيا المعلومات (خبير استشاري، نفقة لمرة واحدة)	ولن ينسحب الدعم المؤسسي الذي تقدمه الويبو على المكاتب الوطنية للملكية الفكرية وحسب، بل على المؤسسات الأخرى التي تشجع على الأنشطة الابتكارية والإبداعية، من قبيل مكاتب الترخيص بالتكنولوجيا في الجامعات ومعاهد تعزيز التكنولوجيا وجمعيات الإدارة الجماعية ومؤسسات دعم الصناعات الإبداعية. وتهدف الأنشطة أيضاً إلى تعزيز قدرة المؤسسات الداعمة للشركات الصغيرة والمتوسطة في الملكية الفكرية (من قبيل شبكات مراكز الابتكار وحاضنات المشروعات التجارية ومعاهد البحث والتطوير في الجامعات والجمعيات المهنية وغرف التجارة والمؤسسات المالية والشركاء التجاريين ومكاتب الملكية الفكرية) عن طريق ما يلي تحديداً: (١) استحداث مواد محلية لإذكاء الوعي والتدريب (٢) وتطوير الموارد البشرية والكفاءات (ورشات عمل ودورات تدريبية).		

متطلبات إضافية من الموارد، إن وجدت		أنشطة مقترحة	الفئة ألف: المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات	رقم
موارد مالية	موارد بشرية			
تكاليف عادية أنشطة ٢٤٠.٠٠٠ فرنك سويسري	<u>صناعات إبداعية</u> موظف من فئة الخدمات العامة	وقد جمعت الأمانة مزيداً من المعلومات حول هذه التوصية، كما طلب منها في دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في مارس/آذار، وهي ترد في الوثيقة CDIP/2/INF/1 التي تحتوي على معلومات إضافية في شكل "قائمة بالخيارات" المتعلقة بالبرامج/الأنشطة التي يمكن أن تطلبها الدول الأعضاء لتنفيذ هذه التوصية.		
تكاليف عادية تكاليف عادية أنشطة ٤٠٠.٠٠٠ فرنك سويسري	<u>شركات صغيرة</u> <u>ومتوسطة</u> موظف من الفئة المهنية وموظف من فئة الخدمات العامة			

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]